

مرسوم رقم (٤) لسنة ٢٠٠٤

بتعيين عضوين في النيابة العامة *

نحن حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر،

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المواد (٢٣)، (٣٤)، (٦٦)، منه،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠١،

وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٢ بشأن النيابة العامة،

وعلى القرار الأميري رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢ بتحديد رواتب وبدلات وعلاوات أعضاء النيابة العامة،

وعلى اقتراح النائب العام،

وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،

رسمنا بما هو آت :

مادة (١)

يُعين كل من السيدين التالي بيانهما، في الوظيفة المبينة قرين اسمه :

١ - السيد / محمد عبد الله عيسى الحسن المهدي وكيل نيابة أول.

٢ - السيد / تركي راشد حارب المهدي مساعد نيابة.

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم. ويُعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.

حمد بن خليفة آل ثاني

أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٢٥ / ١٢ / ١٤٢٤ هـ

الموافق : ١٦ / ٢ / ٢٠٠٤ م

* الجريدة الرسمية العدد الثالث في ١٥ مارس / ٢٠٠٤